

الدرس (071) شرح سنن ابن ماجه - رحمه الله- كتاب الديات

8372 لفضيلة الشيخ: وصي الله عباس حفظه الله

وصي الله بن محمد عباس

اقبل جارية له فجب مذاكيره. فقال النبي صلى الله عليه وسلم علي بالرجل فطلب ولم تقدر عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهب وانت حر. قال الا من نصرت يا رسول الله؟ قال يقول رأيت - 00:00:00
استرقتني مولاي لانه فسر او يعني السحابي او الظاهر قال يقول يعني على من نصره يا رسول الله؟ تفسيره. قال يقول رأيت اني استرقتني مولاي؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل مؤمن او مسلم - 00:00:20
يعني النصرة وولايتك وولائك لكل مؤمن وكل مؤمن او مسلم هذا الحديث ما قبله من الحديث السابق الذي فيه بعض وكان اسعاف ابن عبد الله ابن ابي فروة كذبوا بعضهم. لكنه اكثر الناس ضحكوه. فقال الظاهر الحاشية قال حسن - 00:00:42
بما بعده بالفعل ليس به الا حمزة ابن سوام الذي سدوق له اهم عن عمر ابن شعيب لنا نبيا جده خرج هذا الحديث يدل على انه اذا كان احد مثل كما فسر كما بوب المسند بعض من مثل بعده فهو حر. فهنا ممثلة وفتح مذاكره - 00:01:07
وهذا حكمه انه يكون حرا حر وليس معتقا له هو سيده حتى يكون ولا عهده ويكون حر وجميع المسلمين لهم اه موالى بمعنى انهم ليس مانعوا انه الولاء الذي ملكه - 00:01:34
لا حرا ولا حر ربما يتصرف ويتصرفا العام ويكون المسلمون لهم ولانهم وحبهم اما المال انما الولاء لمن اعتق المال الذي يعتقه ويرثه ليس لاحد منهم لا لسيده الذي جنب مذاكره ولا - 00:01:55
لمن يلي امره وقعنا بمعنى انه يكون كل مسلم لك اه يعني يودك ويحبك ويناصرك هذا هو المقصود هنا والحديث السابق الذي فيه آ بعيد فيكون الحديث بهذا الطريق يكون يتقوى فيكون حسنا لغيره او حسنا لذاته - 00:02:15
هكذا قال هنا حسن الراء. وهذا الحديث اخرجه ابو داود رحمه الله ايضا قال محمد ابن الحسن العدني. هو وهو قال حدثنا سوى المدار انا السواق وكذلك الامام احمد رحمه الله ذكر هذه الرواية من طريقه هو - 00:02:45
وصى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فوصى به او اوصى به رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين وفي هذا الحديث الذي ذكره اه الامام احمد بزيادة من طريق عمرو ابن شعيب روى به عن جده. قال ان ابا بكر - 00:03:17
رضي الله عنه تولاه فلما توفي ذهب في خلافة عمر رضي الله عنها مصر فكتب عمر الى صاحب مصر انا هذه ارضا يأكلها هكذا جاءت الرواية كلها. يعني لانه استخفى له شيء - 00:03:36
من الارض ويعمل فيه يأخذ ويستترزق بهذه الارض. نعم ثم بعد ذلك كنا اخذنا حديث عفوا اهل الايمان وهذا العزيز ذكرنا انه فيه بعض الاضطراب ولكن الحديث الثاني الذي دعا فيه ايضا من جملة طرق هذا الحديث الذي في الظلام - 00:03:57
وقلت ان الذي جاء فيه نعم اهل الايمان نقول اه يعني لعله يكون معناه في قوله صلى الله عليه وسلم هذا الذي ذكرت في قوله صلى الله عليه وسلم اذا قتلتم فاحسنوا القتلة واذا ذبحتم فاحسنوا الذبح - 00:04:23
ثم بعد المسلمون تتكافى دماءهم. هذه كلها ان شاء الله واضحة. يعني اخذت منها نعم واضحة باب من امن راجلا على دمه فقتله. قال حدثنا عن محمد بن عبد الملك ابن ابي الشواري الصدوق انه قال حدثنا ابو عوانة - 00:04:50
فليشكرني انا عبد الملك ابن عمار هنا توقفنا اردنا ان نبين للناس جعلنا هناك ائمتنا رحمة الله عليهم كانوا يدخلون على المتغيرين

ومختلطين وكانوا يختبرونهم ويعينون سنة تغيره فمن سمع منه الخبر الاختلاما - 00:05:09

عبدالمك ابن عمير هذا ربما دلس وتغير الا ان ابو عوانة وضاح سمع منه قولان التغير الذي اذكره نعم شداد الفتياي وهو البجلي ثقة رفاع قال لولا فيه مد سمعتها من عمر بن الحمير - 00:05:29

الخزاي هو امر ابن الحمق ان الكاهل الصحابي رضي الله عنه وهو قال سمعت لما شهدت فيما بين رأس المختار وجسده ماذا يقصد لولا المختار هو مختار ابن ابي عبيد - 00:05:54

الحديس تذكرتم وذكرتم في ثقل كذاب كذاب ومدير مختار هذا ذكر ابن عبد البر في الاستيعاب الجزء الثالث اربع وخمس مئة قال المختار ابن ابي عبيد ابن مسعود الثقفي كان ابوه من جلة السحابة - 00:06:21

ولد المختار عام الهجرة عجيب سبحان الله شو ولد المختار عام الهجرة يعني يكون في اول الهجرة ولد وهو في الطائف الظاهر ثقل ليست له صحبة ولا رواية واخباره غير مرضية. وقد طلب الامارة الى ان قتله مصعب ابن الزبير بالكوبة سنة سبع وستين -

00:06:53

وكان اي نعم يقول وكان قبل ذلك من يعد من او يعد في اهل الفضل والخير يقول ابن عبد البر يراني بذلك كله يعني كان يؤد من اهل الفضل والخير يراني بذلك كله ويكتم الفسق - 00:07:20

وظهر منه ما كان يضم في نفسه ومختار بن ابي يومين هو الذي لم يظهر هنا ماذا قال لكن الذهبي رحمه الله قال بالسير بعد ان يعني ذكره انه قتل - 00:07:43

كان من اه وصفه بقله الدين وقال النبي صلى الله عليه وسلم هكذا قالوا قال النبي صلى الله عليه وسلم يكون في ثقيف آ فكان الكذاب هذا. هذا قول الذهبي رحمه الله - 00:08:02

ودع ان الوحي يأتيه وانه يعلم الغيب فكان حينما وكان المدير الحجاج ابن يوسف وكأنه زال هذا الحديث هو آ يعني مورده هو اكثر الذي كان يدعي انه يأتيه الوحي - 00:08:23

وروى الإمام احمد رحمه الله من طريق الصديق ان رفاع رفاع هذا الذي مر بنا وهو اندفاع ابن شداد الفتياي قال دخلت وانا مختار والقي لي وسادة وقال لولا ان جبريل اقام على هذه لالقيتها اليك. واثار الان الى وسادة - 00:08:46

وقام عليها جبريل هكذا يقول لولا ان جبريل اقام على هذه لالقيتها لك وارتدت ان اضرب هنا صوت. يقول هذا رده الذي هو مسابق للفظ الدبلوماس. قال ولولا وارتدت ان اضرب عنقه - 00:09:11

وذكرت فيه حديث عمرو بن حمد رضي الله عنه ان اي ما مؤمن آ امن مؤمنا او عمل مؤمنا الى دمه فقتله هو من فريق السدي اسماعيل ابن ابي كريمة. وهو صدوق ايضا - 00:09:34

واذا الحديث هذا الذي جاء فيه ان شداد الفتياي يقول لولا كلمة سمعتها لما سيدنا وجسده ماذا وجسده؟ يعني فتحت رأسه وفصلت رأسه عن جسدي ومشيت بينهما. هذا تفسيره كان يقول - 00:09:56

لما اشيت بين رأس المختار يعني كان يقول فتاة رأسه وفصلت الرأس ومشيت بين الرأس وجسدي. هذا تفسير الحديث. او شرع الادلة وجسدي سمعته يقول هيا عمر ابن الحمد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من امن رجلا على دمه - 00:10:25

فانه يحمل لواء غدر يوم القيامة على كل حال. ما دام كان امنا او امنا ولا يجوز ان يقتل لكنه آ بقي الى ان قتل وفي زمن عبدالله بن الزبير لما كان حتى ملك او حتى صارت خلافته الى اليمن - 00:10:45

من اليمن ما يصبح ضيف الله عز وجل من وغيره. كما ذكر ايضا في التاريخ وهو سحيم ان شاء الله وكذلك يعني ملك على الكوفة وحمير عليه اخاه ابن الزبير - 00:11:12

وكان يطلب العمارة مختار ابن ابي ويل فقتله مسعد ابن الزبير فاذا هنا كانوا امنوه الظاهر قبل ان يكون يقتل في هذه القصة وقعت وانه كان مأمونا ولم يرد ان يقتله - 00:11:28

هذا هو الذي يظهر من هذه الاحاديث. ثم بعد ذلك صار علي بن محمد انه كان هدفنا وكيل انه قال حدثنا محمد ابن ابي ليلى وهو

محمد اوه ضعيف ولحفظه. انا بعكاشة مجنون - [00:11:50](#)

نعم؟ عبدالله بن عبدالله بن الميسرة لا انا ابيه هنا قال اناييب عكاشة ام رفاعي حدثنا محمد ابن ابي ليلى ابو ليلى عبد الله ابو ليلى عبد الله بالميسرة. الحارثي. اريد ان اقول بارك الله فيكم. في نسخة ابو ليلى هكذا - [00:12:07](#)

الخلاصاني وهو مجهول وعبدالله بن ميسرة الان عن ابي عن اوكي اناييب ليلى وهنا ابن ابي ليلى ما هو كذا عندنا في الكتاب ابن ابي ليلى. عندنا هنا ابو ليلى - [00:12:32](#)

عندي ابو ليلى عندك اي نسخة ما شاء الله ابو ليلى الخرساني الحارثي هو مجهول هو عبد الله ابن الميسرة نعم عبد الله بن الميسرة وقد مضى بنا ايضا الظاهر بالكفاح - [00:12:49](#)

الحاصل على كل حال. وبليلة وهو مجهول اه ايضا ويروي عن ابي عكاشة اين المجهول؟ فقام فقال فقام جبريل ان دي الساعة وما منعني انظروا يعني جاء عند الامام احمد رحمه الله بلغت انه قام على هذه الرسالة جبريل والا القيتها لك. فقام يقول دخلت -

[00:13:12](#)

قال قامت جبريل عندي الساعة وما منعني او رفاعة يقول ما منعني من ضرب عنقي الا حديث سماده من سليمان ابن السرد عن النبي صلى الله عليه وسلم هكذا قال - [00:13:42](#)

يعني هنا الرفاعة في الحديث الاول ماذا قال الحديث الاول قال سمعته لولا كلمة سمعتها من امر ابن حمق وهنا يقول لولا ان جبريل آا قام الا حديث سمعته من سليمان ابن السرد عن النبي - [00:14:01](#)

صلى الله عليه وسلم والصواب في هذا الظاهر هذا الاسناد ضعيف وبذلك يبقى الله اعلم اني استحي انه من مسند امري للحمق وليس امر المسلمين من سليمان ان النبي صلى الله عليه - [00:14:23](#)

وسلم نعم يقول هنا هذا اسناد ضعيف ابن ابي ليلى هكذا وقعت ابن ماجة ثم ووقع بالتعذيب ابو ليلى يعني اقاله الخرساني روى نبيك ويقال ان عبد الله ابن ميسرة انه هذا فهو مجنون ويعتبر انه محمد - [00:14:44](#)

لا يعرف اسمه والحديث معروف من دفاعه وكذا اخرجه النسائي وابن ماجة في الحديث طلبه وحديث سليمان ابن مسند هذا مما فات الجزى فيه بالزى يعني لم يذكروا بالاتراك حديث سليمان هذا سليمان ابن سرد - [00:15:09](#)

رضي الله عنه. نعم ثم بعد ذلك ايضا آا يعني جاء عند الامام احمد رحمه الله في رواية اخرى فيما يتعلق بمختار ذي الحقيقة مختار ابن ابي يومين صالح الدفاع - [00:15:37](#)

سفيان انه قال هذا ابن عبد العزيز ابن ربيع قال دخلت انا وشداد ابن معقل على ابن عباس رضي الله عنهما فقال عباس ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ما قضينا هذين اللوحين - [00:15:56](#)

ودخلنا على محمد بن علي وهو من الحنفية من الحنفية فقال مثل ذلك وكان المختار يقول الوحي هكذا قال ابن عباس رضي الله عنه وكان المختار يقول وهذا اسناد صحيح. فكان له كذاب شد النبوة. ومغير الداء - [00:16:12](#)

اذا الحديث بعضنا عمل رجل على دمه فقتله صح انه ينبغي اذا كان امن او امن رجل بنوه اتاه احدا الامن وكان امنا وفي هذه الحالة اذا قتله فيكون غادرا ويحمل لواء غدر يوم القيامة. وهذا الحديث - [00:16:37](#)

نقول مثل هذا من فضائل الاسلام غير الاسلام لا يأمر بالعدو. امره اذا كان الانسان سالما معك سالما معه لكن اذا كان هناك اثر شيء قد يخرب الامن وينقض العهد ويكون حكمه معروف حكمه معروفا ايضا عند - [00:17:01](#)

ثم نعم باب العفو القاتل. ابو بكر ابن ابي شيبه ولي ابن محمد قال معاوية انا بن صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه اتفضل رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. قتل رجل فرفع ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم - [00:17:22](#)

ودفعوا فضل رجلا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ورقى ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم. وكان القصة هي ايجاد حزف وفيه انه جيء به الى النبي صلى الله عليه وسلم - [00:17:48](#)

ولي اولياء المقتول جاءوا به اولياء المقتول جاء به الى النبي صلى الله عليه وسلم ودفعه النبي صلى الله عليه وسلم الى ولي

المقتول مقال قاتل يا رسول الله. والله ما اردت قتله. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:18:04](#)

للولية اما انه ان كان سادة ثم قتله. دخلت النار ثم قتلته. اما ان كان صادقا ثم قتلته ان كنت صادقا او ان كان صادقا عندكم نسخة
اوفرة غير عادية - [00:18:24](#)

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد ان قال ما اردت قتله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للولي يعني بعد ما عفوت
اختصار الحديث ومعناه انه اذا - [00:18:51](#)

قتلت بعد ما عفوت ودخلت النار. لانك عفوت وامنت ووسم قتلته فخلى الحديس لفظه انا لست ان اجد هذا عند الا بشيية قال
اخبونا ابو معاوية هكذا هنا قال حدثنا ابو موالية هنا قال اخبونا ابو معاوية - [00:19:11](#)

اي نعم وكذلك النسائي قال حدثنا محمد بن العلاء واحمد بن من قال حدثنا ابو معاوية احمد ما ادري لماذا انا بحثت بهذا اه انه ابو
معاوية قال اخبونا العامش - [00:19:39](#)

نعم والحديث على كل حال هو موجود في صحيحه في سنن ابن ابي شيبة لكنه قال هذا هذا رواية ابو داود قال حدثنا عثمان بن
عفان شيبة ليسيبة انما هو قال ابو داود عثمان ابن ابي شيبة قال اخبونا - [00:20:07](#)

اخبونا ابو معاوية. كذلك قال حدثنا ابو معاوية والنسائي ايضا كلهم قالوا لكن ما وجدت لفظه الا بهذه السورة اما انه ان كان صادقا
انظروا لاحمد جاء فيه نعم وروى مسلم مثله - [00:20:29](#)

يأتي الرواية لكن اما انه ان كان صادقا ثم قتله او ان كان صادقا ثم قتلته لعله يكون يعني يعني انت ولي الامر بمخاطب الناس ان
كان قتله ثم قد ان كان صادقا في انه عفا عنه ثم قتله دخلت النار. قال فخلى سبيله قال وكان مكتوبا بالنساء - [00:21:09](#)

كان مكتوبا النسعى بكسر النون هي قطعة جلد تيكونوا اه في زمام او ختان البعير. نعم بنسعد سيكون كان مكتوبا بالاسرة المقصود
منها جلد فخرج يجر نساءته وسمي ذا النسا. الرجل المحرر من القبر سمي ذا - [00:21:44](#)

والحديث صحيح ويدل على انه يجوز للانسان ان يعفو ولكن لا يزيير له بعد العفو ان يقتله ما دام قد امنه واعطاه العفو. فهو يملك ان
يقتله. نعم ثم بعد ذلك - [00:22:19](#)

عيسى ابن محمد النحاس ابو عمير عيسى ابن محمد النحاس الرملي ثقة وعيسى ابن يونس وهو وهو ايضا ثقة والحسين بن ابي
السرير الاسفلان المذهول الى الحاشر هذا ضعيف ابن ربيعة - [00:22:39](#)

هو الفلسطيني صدوق له بعض الاوهام امثال عن انس بن مالك رضي الله عنه قال اتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له
رسول الله فقال فقال له النبي صلى الله عليه - [00:23:10](#)

خذوا ارشفة وابى. قال اذهب فاقتله وانك مثله فانك مثله لما سمع الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين قال اذهب فاقتله فانك مثله
يكون قاتل له بغير حق قال بلحق به فقييل له ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قال اقتلوا - [00:23:37](#)

مثله وانك مثله. فخلى سبيله قال فرؤي يجر لسعته ذاهبا الى اهله. قال كانه كان اوثقه هلا ابو عمير عن محمد اننا عبدالرحمن ابن ايه
انا عبد الرحمن ابن القاسم وهو عبد الرحمن ابن القاسم ابن ابي بكر ثقة فليس لاحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم - [00:24:07](#)

يقول اقتله وانه فانك مثله هلا ابن مازن هذا حديث الرمليين وليس الا عندهم. الرملي انا هذا الرملي ويجي سيدنا يونس ابو يوسف
هذا هاشمي ثم بعد ذلك الحاصلة لا كل عام هذا الحديث الذي جاء فيه ادخله بينك مثله - [00:24:37](#)

هذا الحديث على ان كلهم تقريبا صحي الا قورن في سبيله هو الحسين ابن ابي السرية آ استراليا لا يضر وجوده نعم والذي فسروه
قناة كلها نعم قال ان قتله فهو مثله - [00:25:05](#)

الصحيح انه مثله بانه لا فضل له ولا منة بحيث اخذ من القصاص فلا فضل له ولا منا لانه استوفى حقه بخلاف ما اذا عفا فانه كان له
الفضل والمنة وجرديل الثواب عند الله تبارك وتعالى. ثم جميل الذكر والثناء من الناس - [00:25:31](#)

يريد ان يقول كأن النبي صلى الله عليه وسلم يعني مرة فورية حتى لا يقتله فانك مثله معناه ليس انت اذا كان اخذ القصاص فليس
ظالما وليس قاتلا ظلما فانك مثله كانه اوهمه صلى الله عليه وسلم - [00:26:06](#)

ان يقول انه آآ اي الا يقتله خوف من ان يقتله فقال مثل هذا الكلام وما معه انه مثله ليس له منا ولا الفضل. ولا الفضل نعم لكن انظروا لهذا المعنى قال ابو عمير في قال ابن عبد الرحمن القاسم - [00:26:29](#)

قال وليس لاحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم اقتله فانك مثله الذي يظهر ان التعويل الذي اولوه وذكره في المنهاج في شرع مسلم هذا التعويل الذي ذكرت لكم فاذا كان - [00:26:52](#)

اراد النبي صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم التورية بانها حتى يخاف ولا يقتله ولا يجوز لاحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم ان يستعمل هذه الكلمة ويوهم الناس - [00:27:08](#)

انه اذا قتله لانه النبي صلى الله عليه وسلم له حب خاص لا شك به والآخرين كيف يلغي بهذه الدورية حقا للناس وقد كتب وقد قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا - [00:27:24](#)

كتب عليكم القصاص القصاص مكتوب ولكم بالقصاص حياة يا اولي الالباب. فاذا كان القاضي يدفع الناس بهذه الصورة ولا يقتل القاتل الظالم فيكون يزيد القتل بالناس. ولذلك كان اه عبدالرحمن ابن القاسم ابن محمد ابن ابي بكر قال ليس لاحد بعد النبي صلى - [00:27:41](#)

اقتله فانه مثله يعني لا يورث ثورية بحيث لا يقتل القاتل والان سلم اليوم غدا يسلم من وثالث وهكذا ويتتابع القتل في الناس. نعم. اظن واضح هذا معناه يعني اقتله فانه - [00:28:06](#)

فانكم مثله فخلى سبيله. لما تواه لما قال ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لي اني مثل القاتل اكون ظالما فيكون مع انه لم يقصد النبي صلى الله عليه وسلم الا انه مثله بمعنى انه لم يترك لنفسه الفضل - [00:28:26](#)

والعفو يكون لا شك فيه افضل آآ له لكنه ما دام لم آآ لا يعفو ويقتله فيكون اخذ حقه مثله كما قال قتله هو ايضا. نعم ليس لي عهد بعد النبي صلى الله عليه وسلم ان يقول اقتلوا الخيمة مثله - [00:28:47](#)

ثم قال باب العفو في القصاص. قال حدثنا اسعاف هنا ايضا الاخرين يقتل. وهنا الاخ بالقصاص انا حدثنا اسحاق ابن المنصور بل المرفق ما الفرق بيننا التربوي بين اليس كلامنا القدير عفووا لقاتل - [00:29:13](#)

والعفو عن الاختصاص انظروا الى الاحاديث تفيد ابن الهلال بن عبدالله المزني انا عطاي ابني ابي ميمونة وهو ابو ميمونة اسمه منبع البصري. ثقة قال لا اعلمه الا عن انس ابن مالك رضي الله عنه قال - [00:29:32](#)

مع رقية الى رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء فيه القصاص الا امر فيه بالعفو صلى الله عليه وسلم امر به بالعفو او اشار اليه بلال رضي الله عنه لانه اذا كان امر صلى الله عليه وسلم - [00:30:08](#)

لكنه اقول انه كيف ان النبي صلى الله عليه وسلم ان يأمر بالعفو وقول الله تبارك وتعالى في تصديق الحق واضح جدا ولعله المقصود منه والله اعلم يكون المقصود منه اشار الي او شفع صلى الله عليه وسلم - [00:30:25](#)

اخرجه ابو داود ايضا والنسائي ايضا من طرق كلهم دعوا بهذا اللفظ. نعم ويكون امر بمعنى اشارة فقط. وليس الامر التأمل ان تشير الي يا رسول الله كما قالت اه - [00:30:51](#)

والاشارة شيء والامر اذا كان امر النبي صلى الله عليه وسلم فكان هذا الامر لابد ان يكون معناه اشار اليه لان الامر قد يأتي هنا الاشارة. نعم يونس بن ابي اسحاق - [00:31:18](#)

هو طبيعي قليلا كما وصفه ابن حجر انا بالسفر يحمد او احمد هكذا قالوا وهو ثقة نعم الثوري الحمداني الا انه لم يسمع من ابي الدرداء رضي الله عنه. الا انه النبي الدرداء - [00:31:38](#)

قال قال ابو الدرداء. نعم رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل يصاب بشيء من جسده فيتصدق به الا رفع الله رفعه الله يعني يساوي من جسده - [00:32:08](#)

من احد من الجراحات وغيره ويتصدق به ان يعفو يقتص منه لان الجروح قصاص ولا يقتص من جروحه ويتصدق به الا رفعه الله بها الدرجة او حط عنه بها خطها. سمعته زنايا ووعاه قلبي. ووعاه - [00:32:25](#)

هذا الحديث اه في الحقيقة رجال يعني رجال الحسن الا انه قال الترمذي قال رحمه الله وانه لم يسمع من الدرداء. نعم ما اظنه ادركه فان ابا الدرداء قديم الموت. وقال الباباني قد ساح الحديث مختصرا - [00:32:46](#)

تخرجت في الصحيحة كيف مختصرا يعني هذا اللفظي اذا كان بهذا النبذ مختصرا تخرجت بالصحيح رقم اثنين آالفين مئتين وثلاثة وسبعين. ما هي لفظ تنظرون فيه ان شاء الله؟ نعم - [00:33:12](#)

سيكون بلفظ اخر هل فريق اخر؟ نعم. قد صح الحديث مختصرا فخرجته بدون ماذا بالصحة ان شاء الله باب الحامل يجب عليها القود ما حكم المرأة الحامل يجب علينا القول فهل يقام عليها يقتص منها ام لا؟ محمد ابنه - [00:33:36](#)

محمد ابن ابي محمد ابن يحيى ابو صالح ابو صالح هو عبدالله بن صالح كاتب الليث وصدوق كثير الغلط ايضا نعم مختلف عن ابن انعم هو عبدالرحمن ابن زياد ابن حنهم او عنهم الافريقي ضعيف - [00:34:15](#)

عن عبادة ابن المصري هو الكندي الشامي ثقة عن عبد الرحمن ابن من العسري نعم وابو عبيدة وعبادة ابن الصامت انه يذكر عن ثلاثة وشداد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:34:42](#)

المرض اذا خسرت عمدا لا تقتل المرأة اذا قتلت ام لا تقتل حتى قضى ما فيه بطنها انظروا اذا كان اللفظ هكذا ليس هي ذكر الحامل لكنه الصيام يدل على ان المانع المرأة الحامل اذا فطرت امدا - [00:35:14](#)

لا تقتل حتى تضع ما في بطنها ان كانت حاملة نعم جاء هنا ان كانت حاملة. وحتى تكفل ولدها او تكفل ولدها او تكفل ولدها يعني اي واحد جعلها كفيلا - [00:35:33](#)

او يكفل ولدها. اذا كان جعلنا ولد فاعل يكفل ولدها. ولدها هكذا هي تكفل ولدها لعلها تكون اذا عرفت انها يقتص منها ومن يكفلها بمن تسلم اليه ولدها لاجل هذا الماء - [00:35:54](#)

وحتى تكفل هي ولدها. قبل ان تقتل او قبل ان يغتسل وان زنت لم ترجم حتى ترى ما في بطنها وحتى تكفل ولدها هذا الحديث فيه ضعفاء وهو ضعيف لاجليه. ابن لهية وكاتب الليث وكذلك ابن عم هؤلاء الضعفاء - [00:36:22](#)

خلاص لكن معنا الحديث نقول له شاهد او مع الحديث سعيد في صحيح مسلم وغيره من حديث بريدة ابن الحصين رضي الله عنه في قصة ماعز ورجمه ثم قال ثم جاءته امرأة من غامد من غامد من الاسد - [00:36:47](#)

وقالت يا رسول الله يا رسول الله طهرني ارجعي فاستغفري الله وتوبي اليه قالت اراك تريد ان تردني كما رددت ما عيسى ابن مالك. يعني باول الامر الو مدد قالت انها حبلى من الزنا. فقال صلى الله عليه وسلم - [00:37:10](#)

نعم انت؟ قالت نعم قال لها حتى تضعي ما في بطنك فكفلها رجب فكفى فكفلها رجل من الانساب حتى وضعت اوتي النبي صلى الله عليه وسلم فقال قد وضعت الغامدية فقال الان لا نرجمها ولا نده ولدها صغيرا - [00:37:32](#)

ومن يرضعه وقام رجل من الانسى فقال يا رسول الله علي رضاؤه يا منيل علي رضاؤه يا نبي الله صلى الله عليه وسلم او يدي قال فرجمها صلى الله عليه - [00:38:00](#)

الحديث معناه صحيح ان الحامل لانها هي الخبر منها لا الم من الجنين والجنين اذا قتلت هي اصيبت بها جنين فيموت ولذلك يجب ان توفر او يوفر عددها في القصص - [00:38:18](#)

ثم قال المصنف رحمه الله كتاب الوصايا. وصايا وصية الوصية هو بمعنى الحكم والامر كما هو معلوم في تفسير الحوري باعلى ولقد اوصينا الذين هم في الكتاب من قبلكم واياكم ان اتقوا الله - [00:38:42](#)

والوصية هذه مأخوذة من وصيته بشيء اذا وصلته ايضا ووصل الشيء بمعنى امر بهذا. نعم وامر بالشيء والوصية بلغة الفقهاء الانسان بشيء ينفذ بعد موته الغالب هكذا وصية والان اللي ذكرت لكم - [00:39:03](#)

ان الشيخ ابن باز رحمه الله عليه رحمة الله عليه قال لي غير اسمي رسول الله غير اسمك كذا الشيخ الهاللي رحمه الله قال ليس هذا فيه شيء - [00:39:29](#)

المهم الشيخ قال هذا الكلام لان الشيخ ابن باز رحمه الله مع الشيخ الهاللي الشيخ ابن باز بادبه العالي جدا هلا يا شيخ محمد كيف هذا الاسم؟ قال ليس فيه شيء الاسم ان شاء الله مأخوذ من قوله تعالى ولقد من قبلكم واياكم - [00:39:43](#)

كلنا على الصيام. هكذا قال وجزى الله الشيخ بن باز بعد ذلك ما سمعت منه انه الحاصل في الغالب يعني اذا قال وصى فلان فيدل على انه حال الموت او قبل الموت وسع بشيء ان ينفذ له - [00:40:05](#)

وبعد الموت بعد الموت هو يعني على هذا يعني متبادل في ذهن الناس وهي خاصة اذا كانت الوصية خاصة بالمال عند الفقهاء في الغالي قال تعالى كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا ان ترك خيرا هذا هو المقصود منه ان ترك خيرا عنوانا الوصية - [00:40:24](#)

والاقرئين بالمعروف كذلك قوله تعالى من بعد وصية يوصي بها او يوصى بها. نعم الوصية في الحقيقة في الغالب من المال لكنه النبي صلى الله عليه وسلم وصى ولم يوصل دينار ولا درهم - [00:40:50](#)

وتكون الوصية التي هي واجبة قالوا انه اذا كان قاسية قد تكون واجبة اذا كان عليه حق مالي على هو دين او له حق على اخر لان هذا يلجأ الى - [00:41:10](#)

الى ورثته ولابد ان يثبت الانف والانسية تكون واجبة في مثل هذه العالم قد تكون مستحبة في امور العامة التي الانسان يوصي اولاده بالصلاة والزكاة يوصي بالتراهم فيما بينهم الى اخره. نعم - [00:41:29](#)

البلاء يضيع الحقوق واذا كانت مخطوبة فينبغي ان تطيل بواجبة ينبغي ان تكون مكتوبة او مشهود عليها هذا هو الصحيح كما الحديث اشارة اشارة فيه لكن النبي صلى الله عليه وسلم اكد على او استحسنت ان يكون - [00:41:50](#)

قال اوصى رسول الله وهل اوصى رسول الله صلى الله عليه فوصايا الوصية انواعنا هذا المعنى الوصايا اوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم سؤال وجوابه فيما يأتي انه قال الحمداني وابو معاوية - [00:42:17](#)

هذا حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قال حدثنا ابو معاوية وعبدالله بن عمر شقيق المسروق هكذا. انا عائشة رضي الله عنها في مثل هذا لو ظهرنا نفحات - [00:42:46](#)

من هنا قال ابو بكر هل ابو معاوية له صيغة اخرى قد تكون من تختلف في او سر الاداء قد تقترب عندهم وكذلك بعض الروايات متن ايضا يقول في بعض الشيء قد يكون تغير بالمعنى او شيء نعم ولذلك - [00:43:07](#)

رضي الله عنها قالت ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا ولا شاة ولا بغير ولا اوصى بشيء يعني بسيط المال ولا اوصى بشيء. هذا الذي هذه الذي او هذا الذي تقصده عائشة رضي الله عنها انه ليس لم يكن عنده - [00:43:37](#)

قال حتى يوصي بي وفيه ايضا فعل النبي صلى الله عليه وسلم نحن معاشر الانبياء لا نورك ما تركناه صدقة هذه وصية خاصة بالمال ما وصى رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء - [00:44:08](#)

انما وصى بامور اخرى بالصلاة وما ملكت ايمانكم كذلك وصى رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجوا اليهود من جزيرة العرب اليهود والنصارى يهود يهود لبي اليهود افرد اليهود من جزيرة العرب - [00:44:26](#)

في جزيرة العرب. كذلك اجهز الوفود بنحو ما كنت اجيئهم صلى الله عليه وسلم لكن عائشة رضي الله عنها تنفي ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا شاة ولا غيره ولا ما دام ليس عنده شيء هو كله - [00:44:46](#)

كيف يوصي صلى الله عليه وسلم معناه كما قال الله تبارك وتعالى ان انه اذا كان اه كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك بشرط فالطيب عليه وصية في هذه الحالة اذا كانت وصية - [00:45:08](#)

نعم ثم قال اوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا قلت فكيف امر المسلمين طيب امر المسلمين بالوصية فقال اوصى بكتاب الله يعني ما دام لم يوصي النبي صلى الله عليه وسلم - [00:45:29](#)

هل يعني هنا السياق انه يدل على انه ما دام النبي صلى الله عليه وسلم لم يوصيه واذا معناه الوصية ليس مأمورا بها على ناس وليس لي حق على حقني على المسلمين - [00:46:03](#)

لان النبي صلى الله عليه وسلم بنفسه لم يوصي لكنه لا يقال هذا في حق النبي صلى الله عليه وسلم منا نحن كيف امر المسلمين بالوصية ما دام لم يوصي وكيف امره؟ نقول نعم - [00:46:19](#)

النبي صلى الله عليه وسلم هذه خصوصية عامة لكن في هذه المسألة كانه مثل قول مثل الحديث السابق انه ما كان عنده مال حتى يوصي به. اوصى بكتاب الله تبارك وتعالى - [00:46:33](#)

كتاب الله وسنة كذلك ما ذكر من الاشياء وهو انه اليهود من الجزيرة جزيرة العرب وغيرها الصلاة اوصى بكتاب الله يعني لا يقال ان النبي صلى الله عليه وسلم كان عنده مال ولم يوصي فكيف يأمر المسلمون - [00:46:50](#)

لما ترك خيرا الوسيلة. النبي ما ترك شيئا ما تركته فهو صدقة السلام عليكم وقال قال مالك ابو بكر كان يتأمر على وصي رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني اذا كان اوصى كان مالك بن مقترح يروي الحسين بن الشراييل - [00:47:18](#)

الاودية الكوفي هذا ثقة مخضرم وليست له صعوبة. قال ابو بكر يتأمر على وصي رسول الله صلى الله عليه وسلم باستفهام. ان كان النبي صلى الله عليه وسلم وكيف كان لا يعطيه يقصد الله اعلم كيف يتأمر على - [00:47:51](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم ودي ابو بكر وادي ابو بكر انه وجد من رسول الله صلى الله عليه وسلم احد عهدا فخزم انفه بخزام. يعني اذا كان النبي صلى الله عليه وسلم عهد الى - [00:48:15](#)

انه هو الخليفة. انه هو الذي يتولى قدم وعهد ولي كان يود ابو بكر انه اذا كان وجد شيئا من عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فخزم انفه بخزام. الخزامى هي - [00:48:32](#)

التي تجعل في انفي دابة وتجربة وادارة كأنه فيه انكار بالعقيقتين انكار انه لم يكن هناك شيء آآ ترك النبي صلى الله عليه وسلم ولا هو الصاغ ان علي ينبي الله هو الخليفة او بشيء اخر. هذا الذي - [00:48:51](#)

نعم وآآ هذه الرواية على كل مسلم ايضا عند البخاري بهذا اللفظ الذي واخرجه ايضا ابو نعيم وقال التونسي قال هذا حديث لا نعرفه الا من حديث كان ابو بكر - [00:49:15](#)

قوله ابو بكر كان ايه يا عم لربما كان لو كان ابو بكر ما كان آآ يمنع ولاية لو كان وصيا لرسول الله صلى الله عليه وسلم كما يفهمها الروافض. روافض نعم - [00:49:41](#)

يعني كأنه يقول لو كان هناك عهد كما يزعمه الروافد لما كان ابو بكر رضي الله عنه يمنع حق علي وعهده من رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو بكر كان يود انه لو كان وجد من رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:50:02](#)

شيئا فكان يذبحه يتبعه ويطيعه ويجعل نفسه منساقا له مثل ما يساق الانسان باختزامه نعم آآ المقصود من هذا والله اعلم لانه ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يترك شيء لا من المال او شيء من الوصايا لاحد يكون ابو بكر حاضن حقه - [00:50:20](#)

ثم قال حدثنا احمد ابن المقدم. نعم احمد ابن المقدم العجلي سليمان ثقة على سميع ابن ابي وسليمان ابن التيمي يحدث لكن اردت ان اقول انه الذي فادني الان الان سقط المخضرم - [00:50:49](#)

ولم يؤسف بالتدليس وهو ليس بعيدا ان يكون اخذ او ادرك ابا بكر رضي الله عنه. لكن لم يروي عن ابي بكر ابو بكر كان يتأمر على وصيفه ابو بكر حين اخذ هذا؟ هل سمع منه؟ لم اه يسرع بشيء - [00:51:19](#)

ولذلك والله اعلم الذي يظهر انه يقول ان اشياء صحيح دون قوله قول الشيخ كانه يرى انه لم يسند ولكن يظهر والله اعلم ما دام الحسين بن شرندي وهو ثقة مخضرم - [00:51:40](#)

عاش في هذا النبي صلى الله عليه وسلم ولا بد ان يكون ادرك ابا بكر رضي الله عنه ومن الامكان ان يسمع منه والله اعلم. الشيخ يقول كانه يرى دون قول كانه لم يسند - [00:52:05](#)

مني سمعت او رأيت او كذا لكن نقول ما دام ادركه وليس هو موصوفا بالتدليس وهل يمكن ان نقول انه يكون سمعه ليس ببعيد بكثير من الحالات او كثير من احوال الائمة بمثل هذه - [00:52:22](#)

بارك الله فيكم وحتى اخرجه ايضا الدارمي بجزئيه هكذا. والامام احمد رحمه الله هذا الحديث البخاري رحمه الله روى البخاري

رحمه الله لكن بدون ذكر قول الزين. نعم الامام احمد - [00:52:40](#)

اخرج بجزيئه ايضا على الذي ذكر فيه قول زينب. انا اريد ان اطمئن في هذا هل يقال انه ليس من السعودية دون صحيح دون قول الله عز وجل ابن شرابي؟ فهي البخاري رحمه الله اخرج - [00:53:21](#)

حسين الا انه ما دام هو مخضرم والاسناد اليه موصول الذي يظهر والله اعلم لا يقال ايضا دلس حيث قام اوزيل كذلك او هزيل ولد ابو بكر لا يكون لابد ان يكون سنة منه شيء بهذا - [00:53:41](#)

والله اعلم لان نود بما نتمنى فهذا يلزم ان يكون اظهر ابو بكر شيئا في هذا المعنى والله اعلم ثم قال حدثنا احمد المقدم العجلي اي عجلي قلنا انه يحدث القضاء كان عامة وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:54:09](#)

يحدث عن انس بن مالك رضي الله عنه قال كانت عامة وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حضرت البقعة وهو يغرغر بنفسه الصلاة وادوا حق ما ملكت ايمانكم او راعوا ما ملكت ايمانكم - [00:54:35](#)

كان رقيقا او جالية وهذا الحديث اخرجه الامام احمد من فريق قال حدثنا اسباط ابن محمد قال حدثنا لزيادة قال الصلاة وملائكة ايمانكم حتى جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يغرغر بها - [00:55:02](#)

وما كان يفيض بها لسانه يعني الصلاة حتى ما كاد ان ينطق بهذه الكلمة كان يكرر صلى الله عليه وسلم بهذه الزيادة رضي الله عنه ثم قال حدثنا انه نعم. حدثنا سهل بن ابي سأل هو ثقة سالم الزنجلة. قال حدثنا محمد ابن الفضيل - [00:55:33](#)

هو محمد ابن الفضيل ابن غزوان الا انه كان يرمونه بالتشيع المغيرة والمغيرة الى النفس الطبي انا يدلس وخاصة ابراهيم النخعي عن سرية امها موسى عن ام موسى عن ام موسى وهي سرية دور علي بن ابي طالب رضي الله عنه قالوا انها ثقة قالوا - [00:56:06](#)

حديثها مستقيم وقال بعض مجهولا على دين ابن ابي طالب رضي الله عنه ان تكون ثقة عن علي رضي الله عنه قال كان اخر كلام النبي صلى الله عليه وسلم. الصلاة ثم ملكت ايمانكم - [00:56:35](#)

نعم ثم بعد ذلك قال باب الحث على الوصية. هنا بس اردت ان اقول لكم انه مغيرة المقسم الضبي انا امي موسى انا موسى لانه كان يدلس وخاصة ابراهيم النافعي. تأكد انه الحديث السابق لغيره ان شاء الله. نعم. الصلاة دوما - [00:57:01](#)

الوصية عبيد الله ابن عمر العمري النافع عن ابن عمر. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حق امرئ مسلم ان يفريق ليلتين وله شيء ترك خيرا يوصي فيه - [00:57:37](#)

او شيء اي شيء واجب ان يوصي به الا وصيته مكتوبة الا وصيته مكتوبة آآ مكتوبة نعم وقد يكون كما او يعني كتابة وهناك بعض الروايات تدل على انه يشهد علي ايضا - [00:57:59](#)

لكن كما ذكر في شروع ان الادارة اذا كانت معروفة بنفسه او الشخص الذي كتب له معروف وخطه وليس واجب علي ان يشهد ولكن الافضل ان يشهد على هذه السيدة فلان وفلانة نعم - [00:58:22](#)

ويدل الحديث على وجوب الوصية. انظروا ما حق ليس حق الا وصيته مكتوبة فهذا يدل على وجوبه والوصية الوصية نسب الى التابعين اكثر التابعين واخرون ايضا قالوا انه ونسبة ابن عبدالبر القول بعدم الوجوب الى الاجماع. هكذا - [00:58:44](#)

والذي يظهر الله اعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يوصل لانه لم يكن عنده شيء كان يوصي واراد ان يوصي صلى الله عليه وسلم ومن اراد ان يوصي - [00:59:24](#)

ذكر ان النبي ما دام قال مسلم دل على انه واجب على من عنده شيء النبي صلى الله عليه وسلم ما دام لم يوصي وهم يستدلون ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:59:41](#)

فهذا الاستدلال ليس بصعيد ولاجماع في دعوى الاجماع والله اعلم والا اذا كان عليه حق وله حق فيجب عليه بادلة فاضلة بانه حتى لا يضيع الحق ويكتب الوصية الكتابة الوجوه الوصية لكنه الكتابة اذا كان هناك ناس يسمعون وصيته يكفي لكنه اذا كان - [00:59:52](#)

في اي وقت يدعمه هو الموت ينبغي ان يكون الحقوق الناس الذي منا على الناس وهو يسير بعده حتى الورثة. فيجب عليه ان يكتب ولذلك جاء بالروايات في البخاري ذكر - [01:00:24](#)

انه ان ابن عمر فعل ما قضى اليلة الا اسيرتي مكتوبة تحتها وسادتي والذي يظهر على كل حال انه القول بان الاجماع انه ليس واجبا ليس بصحيح فيما يظهر. والصواب انه يجب - [01:00:45](#)

اما اذا كان امورا قد يكون هناك مستحبة او شيء فيطبع الحكم بالاستغفار شيخنا هناك سؤالان هل سألتها الي بسم الله الرحمن الرحيم ان من حلف يمينا انه ما اراد قتل فلانا يمينه ولا يجوز - [01:01:05](#)

اذا كان شهد لكنه اذا كان بنفسه هذه مسألة معروفة القصة مع الصغير انه اذا لم يشهد علي وجاء واعترف بنفسه اني قتلته ثم كذب نفسه فقط لاني ما قتلته في ترك. هذا مما ليس فيه خلاف ما ينبغي ان يوقف لانه لم يشهد عليه ولم توجد قديما - [01:01:51](#)

اذا كان لم يشهد عليه وجاء بنفسه اعترف مباحث الحق قاضي او ولي الامر فوجد بالفعل ان يترافق ثم انكر فلا يقبل لكنه اذا هناك دليل انما اثتلافه ثم حلف على هذا والله ما قتلته - [01:02:19](#)

وكذب نفسه فلا يجوز قتله في هذه الحالة هذا هو الذي يذهب. يطالبون ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في معاذ هلا تركتموه لعله يقوم؟ نعم. لانه ما جاء الا معترفا - [01:02:41](#)

واما اذا كان غير معترفا لا يجوز ان اذا شهد عليه كيف الرد على سقيم يقول بان ابا بكر الصديق قاتل المرتدين من اجل ان يوالوه وليسوا ليسوا هم مرتدين - [01:02:55](#)

اذا انكر الانسان فريضة من الفرائض التي هي معروفة من اصول الدين معروف هذا ان يكون الاجماع على هذا فهو مرتد يعتبر انه مرتد لو قال الحج ليس بفرض مطلقا على اي عهد او قال - [01:03:10](#)

ليس ليست واجبة او فرض. فهذا يعتبر مرتد. فالسفهاء على كل حال سيكون السفهاء من الناس اقوال كثيرة قبل واحد مصري لابس هذا اللباس الازاهرة ويقول ان ايش القصة؟ اي نعم - [01:03:29](#)

لسة صوم عاشوراء كله كذب يقول هذا البيوتوب او في بعض المواقع رأيت انا وهو يتكلم كذب. كيف النبي ذهب في اول الامر فسأل ثم قال ولئن عشت الى قابل يعني يجعل استحالة بين الى - [01:03:52](#)

عنا هذي اول مرة كان يأمر اه صوم عاشوراء في اخر حياته مع انه لما نزل المدينة وجدهم فنقول ليس ببعيد هذا كله يعني كان النبي صلى الله عليه وسلم وافق اولاً ثم خالفهم وفي اخر عمره قاتلهم - [01:04:17](#)

لكن الحمقى والسفهاء وهو في سورة التعبية الازلية والجلابية وكذا يقول كلهم الناس على كل حال الحمد لله الذي يوجد به المسلمين من يدفعهم ان شاء الله. هذا ليس فقط هذا كله كذب ونزور. والصحابة ان كان - [01:04:37](#)

ابو بكر رضي الله عنه لهذا الغرض كان يقاتلهم والسحابة الاخرون ماذا كانوا معه؟ هل كانوا يخافون منه لو ارادوا ان يقتلوا ابو بكر كانوا يقتلون اذا كان وهم لا يطيعون في الشر في احد احدا مطلقا - [01:05:01](#)

كل واحد اذا كان حرا في بلاده وليس عليه من قبل الدولة ولا بد ان يكون الحق له قوة. ندعو الله تبارك وتعالى ان يحفظ بلاد المسلمين بقوته الدينية. والذين هم لا يعملون بحكم الله وشرع الله يعمل بشرع الله. وندعو الله - [01:05:17](#)

يديم الخير في هذه البلاد صلى الله على خير خلقه محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. بارك الله فيكم السلام ورحمة الله وبركاته السلام ورحمة - [01:05:45](#)